

الجمهورية التونسية

بلدية قلعة الأندلس

برنامج النفاذ إلى الوثائق الإدارية



بلدية قلعة الأندلس

2017

الفهرس

الصفحة	العنوان
2	الفهرس.....
3	I - المقدمة.....
3	II - الإطار القانوني للنفاذ.....
3	1 - التشريعات الصادرة في الغرض.....
4	2 - خطة العمل التنفيذية ببلدية قلعة الأندلس.....
5	3 - نقائص الإطار القانوني.....
6	III - تكريس حق النفاذ.....
6	1 - بسطة حول المخطط التنفيذي للبلدية والمراحل المعتمدة للإنجاز.....
8	2 - الجانب المؤسساتي.....
8	3 - للنشر الإستباقي.....
8	4 - للمستوى التفاعلي.....
9	5 - التكوين والتاهيل في مجال النفاذ.....
9	IV - التوصيات والمقترحات.....

I - المقدمة

يندرج هذا التقرير في إطار تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 54 لسنة 2011 المؤرخ في 11 جوان 2011 وطبقا لما جاء بالمنشور عدد 25 لسنة 2012 الصادر عن رئيس الحكومة بتاريخ 05 ماي 2012 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية.

هذا وقد تم إدراج حق النفاذ إلى المعلومة ضمن الدستور الجديد للجمهورية التونسية (الفصل 32). كما تم إعداد مشروع قانون أساسي للغرض بصدد النظر من طرف مجلس نواب الشعب.

كما تجدر الإشارة إلى أن نشاط البلدية المتعلق بالبرنامج المذكور يخضع إضافة إلى النصوص القانونية والترتيبية السالفة الذكر إلى الضوابط والمراحل التي حددتها خارطة الطريق المتعلقة بالبرنامج والجدول الزمني لتنفيذها والمنجزة على مستوى البلدية.

ويمكن الملاحظة في هذا الإطار أن تنفيذ البرنامج وتواصله بقي رهين استكمال النصوص القانونية وبيان الترتيب المتعلقة به.

وبناء على ما تقدم يمكن تلخيص نشاط بلدية قلعة الأندلس حول البرنامج المذكور وفقا لما يلي:

II - الإطار القانوني للنفاذ

1 - التشريعات الصادرة في الغرض:

لقد نشأ حق النفاذ إلى المعلومة في تونس عن طريق مرسوم في سنة 2011 وتطور إلى أن تم إدراجه كحق دستوري في 2014.

حيث أحدث المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهياكل العمومية، أحدث هذا المرسوم حق النفاذ الذي لم يكن مقننا من قبل وإن كانت الدولة التونسية مصادقة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يقر هذا الحق من خلال المادة 19 منه.

ونظرا لعدم وضوح بعض الإجراءات فقد تم إتمامه وتنقيحه بالمرسوم عدد 54 لسنة 2011 المؤرخ في 11 جوان 2011

ثم تم تفسير هذه المراسيم ووضعها حيز التطبيق عن طريق منشور رئاسة الحكومة عدد 25 المؤرخ في 5 ماي 2012.

واستجابة لتطلعات الإداريين والمجتمع المدني لمزيد تعزيز هذا الحق وتوضيحه ووضع الآليات اللازمة لتطبيقه، فقد تم إقراره كمبدأ دستوري ضمن الفصل 32 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2014.

كما أن جميع الوزارات والإداريين في انتظار صدور القانون الاساسي المتعلق بالنفاذ والمعروض حاليا على أنظار مجلس نواب الشعب لاستكمال خطوات البرنامج ومتابعة تنفيذه.

2 خطة العمل التنفيذية ببلدية قلعة الأندلس:

إعتمدت الخطة التنفيذية لبلدية قلعة الأندلس على تحديد الاطراف الفاعلة في البرنامج من جهة ووضع خطة زمنية للإنجاز مواكبة للإستراتيجية العامة للنفاذ.

- الأطراف الفاعلة في البرنامج

حيث يتولى تنفيذ البرنامج على مستوى البلدية الأطراف التالية:

- المكلف بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية ونائبه.

- إدارة التنظيم والأساليب والإعلامية

- فريق عمل تم تكوينه على مستوى مكتب الضبط والأرشيف ببلدية قلعة الأندلس

- لجنة إدارية تم تكوينها على مستوى بلدية قلعة الأندلس بمقتضى مقرر السيد رئيس النيابة الخصوصية المؤرخ في 6 جوان 2017 تحت عدد 1370 وهي لجنة مكلفة ومتعهدة بتنفيذ ومتابعة برنامج النفاذ إلى الوثائق الإدارية ببلدية قلعة الأندلس ، وتتولى بالخصوص القيام بالأعمال المتعلقة بتحديد الوثائق القابلة للنشر ومصادر البيانات والمعطيات وطرق التصرف فيها إلى جانب وضع منهجية تطبيق المرسوم عدد 41 لسنة 2011 وذلك بالنسبة للنفاذ المباشر للعموم أو عن طريق الواب.

- إعتداد خطة تنفيذية بالبلدية

- تم تحديد حيثيات المشروع وأهدافه والخطوط الكبرى لتنفيذه على بلدية قلعة الأندلس وتم تدوينها ضمن بطاقة مشروع.

- تم إعداد خارطة طريق تبين بكل دقة مراحل وطرق وآليات تنفيذ البرنامج على المدى القصير والمتوسط.

- تم إعداد مخطط زمني تفصيلي لتنفيذ البرنامج وفقا للرؤيا المعتمدة من بلدية قلعة الأندلس .
وتهدف هذه الخطة إلى:

- مكافحة الفساد الإداري عبر :

- نشر المعطيات عبر مواقع التواصل الإجتماعي

- تحديد خطة تنفيذية للبرنامج خاصة ببلدية قلعة الأندلس

- شفافية المعاملات الإدارية ومصادقية الإدارة

- المساهمة في التنمية الاقتصادية حيث أن المعطيات المنشورة يمكن أن تمثل نواة لتطوير منظومات قابلة للتعامل التجاري

وتعتبر الخطة التنفيذية لبرنامج النفاذ إلى الوثائق الإدارية ببلدية قلعة الأندلس جزءا من الإستراتيجية العامة لهذا البرنامج وتدخل في إطار رؤية شمولية وأهداف إستراتيجية تسعى جميع مركبات الإدارة التونسية لتطبيقها وهذا الارتباط يضمن مساهمة بلدية قلعة الأندلس في تحقيق الأهداف الشاملة للبرنامج .

3 نقائص الإطار القانوني

إن الإطار القانوني الحالي (المرسوم عدد 41 والمرسوم عدد 54 لسنة 2011 والمنشور عدد 25 لسنة 2012) لا يوفر أرضية قانونية متكاملة للتطبيق الواضح والسليم لهذا الحق من حيث عديد الجوانب التي تم طرحها في كافة اللقاءات والجلسات حول البرنامج ومنها على سبيل الذكر:

- علوية نصوص تشريعية أخرى متضاربة مع قانون النفاذ كالقانون الاساسي للوظيفة العمومية والقانون المتعلق بالإحصاء والمجلة الجزائية ...،
- الإصرار على اعتماد وثيقة الإذن عن عريضة من طرف المسرولين الإداريين لتمكين المواطن من الوثائق التي يطلبها
- عدم وضوح مهام المكلف بالنفاذ وتموقعه داخل الهيكل الإداري،
- إجراءات التظلم لدى المحكمة الإدارية تشوبها عديد النقائص منها ،
- تتعلق النصوص الحالية بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية بينما يقر الدستور الجديد الحق في النفاذ إلى المعلومة،
- وبناء عليه فإن عمل المكلف بالنفاذ وتقدم إنجاز البرنامج من طرف الإدارة يبقى في حاجة إلى استكمال النصوص القانونية لتوضيح إجراءات تفعيله.

III - تكريس حق النفاذ

1 بسطة حول المخطط التنفيذي للبلدية والمراحل المعتمدة للإنجاز

علما أنه قد تم إدخال تعديلات على الخطة التنفيذية خاصة من حيث الجدول الزمني للتنفيذ نظرا للتعرض لبعض مستوجبات التعديل (التعاطي الإداري المحدود مع البرنامج، تطور النظرة والمفهوم للبرنامج أثناء الإنجاز، وجود إشكاليات نصية وقانونية يصعب حلها على مستوى الإدارة البلدية، ...)

2 - الجانب المؤسساتي

تسعى بلدية قلعة الأندلس للأخذ بعين الاعتبار لمتطلبات قانون النفاذ في عديد نشاطاتها. حيث أنه وخلال سنة 2017 تم تسجيل:

- إنجاز صفحة على مواقع التواصل الإجتماعي لمزيد إرساء الشفافية بالنسبة للعمل البلدي وتمكن من اطلاع المواطنين والمجتمع المدني على جميع الأنشطة والجلسات والمشاريع المنجزة من طرفها.

3 - النشر الإستباقي

- تم نشر جميع الجلسات المتعلقة بالبرنامج الإستثماري التشاركي والجلسات العادية والتمهيدية بالنسبة لسنة 2017.

- تم نشر الدعوات والمعلقات الخاصة بالمواطنين والمجتمع المدني على الصفحة الخاصة ببلدية قلعة الأندلس

4 - المستوى التفاعلي

لم تتلق البلدية خلال سنة 2017 سوى 4 مطالب للنفاذ إلى المعلومة تمت الإجابة عليه خلال 48 ساعة.

اما مطالب 2018 فبلغ عددها 5 مطالب وبالتالي يكون عدد المطالب الواردة على البلدية منذ بداية البرنامج 09 مطلباً نظراً لعدم المام المواطنين بهذا القانون.

آجال الإجابة على المطالب: في حدود 4 الى 5 ايام

5 - التكوين والتأهيل في مجال النفاذ

تعمل إدارة التكوين والرسكلة ببلدية قلعة الأندلس على إدراج محور التكوين الخاص بالنفاذ والمحاور الملاصقة له كمحور الشفافية الإدارية وغيرها من المحاور وذلك ببرامجها السنوية للتكوين. كان ذلك خلال سنة 2017 و 2018.

IV - التوصيات والمقترحات

أبرز تنفيذ هذا البرنامج عديد الإشكاليات والمعوقات ومن أهمها:

- معوقات من حيث النص القانوني المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية وإن كان الدستور التونسي الجديد قد أقر هذا الحق إلا أن تطبيقه يتطلب توضيح الإجراءات والهيكل عن طريق نصوص قانونية وتطبيقية في الغرض.
- عدم صدور القانون الاساسي للنفاذ جعل الإدارات في حالة ترقب لتكييف عملها وفقاً للنص خاصة وأن النصوص القديمة تتعلق بحق النفاذ إلى الوثائق الإدارية في حين أن نص الدستور الجديد ومشروع القانون الاساسي يتحدثان عن حق النفاذ إلى المعلومة مما يطرح إشكالا في التطبيق.
- عدم وضوح المسؤوليات خاصة المتعلقة بالمكلف بالنفاذ في إطار وضعه الإداري.
- التعاطي الإداري المحدود والسلبي مع البرنامج .
- نأمل من المصالح المختصة برئاسة الحكومة أن توفر متابعة وجلسات عمل لمتابعة إنجاز البرنامج في ضل الانتظارات المتعلقة بإصدار النصوص القانونية والترتيبية في الغرض.
- التركيز على تكوين الإطار المكلف بالنفاذ للمعلومة

المكلف بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية

نادية الكسوري

